كان مرسلا الخ يجوز ان تكون الجملة شرطية خبر المبتدا والواو زائدة بينهما لتاكيد اللصوق
ويجوز ان يكون الخبر قوله فقد اعتضد والفا زايدة في الخبر على ما يراه الاخفش والشرط
على هذا لا يحتاج الى الجزا هذا وفيما ذكره المص نظر فان المرسل حجة عندنا لكن في سند ابن لهيعة
وهو ضعيف فكان ينبغي ان يعلله لا بالارسال فالمنع من نكاح الجني الانسية اولى
اقول هذا صريح في جعل المصدر في قول الزهري نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح
الجن مضافا الى مفعوله والفاعل محذوف والتقدير نهى عن نكاح الانسي الجنية مع احتماله
ان يكون مضافا الى فاعله والمفعول محذوف وكان مراده ان المنع عن نكاح الانسي
الجنية ثبت بعبارة النص والمنع عن نكاح الجني الانسية ثبت بدلالة النص ولا يتم
هذا مع احتمال النص لهما كيف واضافة المصدر الى فاعله حقيقة واضافته الى مفعوله
مجاز كما ذكره الشهاب السمين وعبارة السراجية على ان في دعوى الاولوية نظرا بل هما سوا
في المنع فان علته عدم الجنسية وعبارة السراجية صريحة الدلالة على المساواة لا على
الاولوية كما ادعاه فتامل لكن روى ابو عثمان الخ استدراك على المنع من نكاح الجني
الانسية ولكن اكره اذا وجد امراة الخ فاذا هنا للتعليل لا للتعليق قال العلامة
القرافي في كتاب الفروق وضابطه امران المناسبة وعدم انتفا المشروط عند انتفايه فيعلم انه
ليس بشرط مثاله قوله تعالى واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون والشكر واجب مع العبادة
وعدمها ومعنى الكلام انكم موصوفون بصفة تحث على الشكر وتبعث عليه وهو العبادة والله
فافعلوا ذلك فانه متيسر لوجود سببه عندكم اهـ فليحفظ فانه قل ما يباع لكثرة الانتفاع
ياتيني في النوم اقول يفهم منه انها لو قالت ياتيني في اليقظة انها يجب عليها الغسل
بالايلاج وان لم تنزل لانها لا ياتيها في اليقظة الا في صورة ادمي فليحرر ومنها انعقاد
الجماعة بالجن قيل وهل يصح اقتدا الانسي بالجني اهـ اقول هذا بعينه ما افاده المص بقوله
ومنها صحة الصلاة خلف الجني ومنها لا يجوز قتل الجني الخ قال بعض الفضلا قضية
هذا ان يقتل القاتل اذا كان الجني مسلما او ذميا اقول عندي توقف في كون الجني يكون
ذميا ومنها قبول رواية الجن يعني لجن مثله لما سياتي قريبا من منع رواية الانسي
عن الجني وقد ذكر الامام الكردري في مناقبه الخ اقول ذكر فيها ان مذهب ابن ابي ليلى
ومالك والشافعي ان الجني المطيع ينال الجنة وذكر فيها ان بعض المعتزلة زعم ان الجني

لا يكل

لا يكل ولا يشرب ولا يطا ولا يتوالد وهذا باطل بالكتاب والسنة وقد روي في الخبر المرفوع
ان الرجل اذا جامع امراته ولم يسم انطوى الجان على احليله وجامع معه وجا في القصص ان
بلقيس من بنات الجن وان اباها السرح بن الهداهد تزوج بريحانة بنت السكن وكانت
بنت الجن وفيها ان المعتزلة والفلاسفة انكروا وجود الغول واهل الحق قالوا بوجوده وانه
مارد الجن يضل ابن ادم وقوله عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم لا غول اي لا حكم للغول في
الاضلال والاغوا وانما هو من خلق الله تعالى لانه عليه الصلاة والسلام ما بعث لبيان
الحقايق ونفيها بل لبيان الاحكام فتاولوه الخ قال بعض الفضلا ويجاب ايضا بان المراد
بقوله منكم اي من مجموعكم على حد قوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج من احدهما اهـ
على انه كان منهم نبي كذا بخط المص والصواب الى انه كان منهم نبي قال وليس الجن الخ كذا بخط
المص والصواب قال لا اي الضحاك وابن حزم قال البغوي في تفسير سورة الاحقاف وفيه دليل
الخ اقول ليس في كلام المص ما يرجع اليه ضمير فيه وعبارة البغوي عند قوله واذ صرفنا اليك نفرا
من الجن يستمعون القران اختلفوا في عدد النفر فقال ابن عباس كانوا سبعة من جن
نصيبين فجعلهم رسلا الى قومهم ثم قال عند قوله يا قومنا اجيبوا داعي الله وامنوا به يغفر لكم من
ذنوبكم ويجركم من عذاب اليم داعي الله يعني محمدا قال ابن عباس رضي الله عنه فاستجاب لهم من قومهم
نحو من سبعين رجلا من الجن فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافوه بالبطحا
فقرا عليهم القران وامرهم ونهاهم وفيه ان امره ونهيه لهم دليل على انه صلى الله عليه
وسلم كان مبعوثا الى الجن والانس جميعا اهـ ومنه يعلم مرجع الضمير كما بيناه كان
مبعوثا الى الجن والانس جميعا قال بعض الفضلا لم يتعرض لبعثته الى الملايكة وهو محل
تامل اقول ذكر ابن حجر الهيتمي في شرح الاربعين انه مبعوث الى الملايكة ايضا لا ثواب
لهم الا النجاة من النار اقول استثنا النجاة من النار يفيد ان لهم ثوابا وهو لا يتم
قوله واليه ذهب ابو حنيفة لما تقدم ان اباحنيفة توقف في ثوابهم صرح ابن عبد السلام بان الملايكة
في الجنة لا يرون الله تعالى وفي فتاوى ابي اسحاق ابراهيم بن الصفار ما نصه اعتماد والدي
الشهيد ان الملايكة لا يرون الله سوى جبريل عليه السلام فانه يراه مرة واحدة ولا
يراه بعدها اهـ قال العلامة قاسم بن قطلوبغا ومن خطه نقلت الروية جايزة عقلا فانتفا
وقوعها لا يكون الا بالسمع وكذا ما قال في استثناء جبريل عليه السلام والله تعالى اعلم اهـ وفي تعم الجلبي

Copyright © King Saud University